

نموذج دراسة مقرر بديل للطلبة المتوقع تخرجهم

الفصل الدراسي من العام الدراسي /

(بموجب المادة (29) من نظام منح درجة البكالوريوس)

	الرقم الجامعي		الإسم
	فصل التخرج		عدد الساعات المنجزة
	التخصص		الكلية
	توقيع الطالب		رقم الهاتف

عمادة الكلية:

	اسم المقرر البديل		رقم المقرر البديل
	اسم المتطلب السابق		رقم المتطلب السابق

يسمح لطلاب بالتسجيل في المقرر البديل المذكور أعلاه وذلك بسبب:

عدم طرح المقرر الاجباري المطلوب.

تعارض المقرر الاجباري مع مقرر اجباري آخر.

اسم ورقم المقررين المتعارضين: اسم المقرر الاجباري الأول رقمه وقته

اسم المقرر الاجباري الثاني رقمه وقته

هل يمكن الغاء التعارض من خلال التسجيل في شعب أخرى؟

هل رسب الطالب في المقرر المطلوب استبداله ثلاث مرات فأكثر؟

تتسيب رئيس القسم وتوقيعه: قرار العميد وختم الكلية: التاريخ: / /

ملاحظات دائرة القبول والتسجيل

مسجل الكلية: مديرة دائرة القبول والتسجيل: التاريخ: / /

المادة (29):

1. إذا توقف تخرج الطالب على مقرر واحد وكان هذا المقرر غير مطروح في الفصل الذي يتخرج فيه، أو كان مطروح ومتعارض مع مقرر إجباري أو اختياري آخر فللمعيد بناءً على تتسيب رئيس قسم التخصص، أن يوافق على ان يدرس الطالب مقرر آخر بديل عنه ومماثل له في المستوى وعدد الساعات المعتمدة.
2. إذا توقف تخرج الطالب على النجاح في مقرر واحدة فقط سبق له ان درسه ثلاث مرات أو أكثر ولم ينجح فيها وكان معدله التراكمي لا يقل عن (2) نقطتين، فإنه يجوز للمعيد، بناءً على تتسيب رئيس القسم المعني، أن يسمح لهذا الطالب بدراسة مقرر آخر مماثل للمقرر المستبدل من حيث المستوى، وعدد الساعات المعتمدة، ولا يجوز له في هذه الحالة أن يستفيد من نص الفقرة (1) من هذه المادة.
3. إذا استنفذ الطالب الحد الأقصى من المدة المسموح بها للحصول على درجة البكالوريوس (الإجازة) وكان معدله التراكمي (2) نقطتين فما فوق، وتوقف تخرجه على اجتياز مقرر واحد سبق له أن درسه ولم ينجح فيه فلرئيس الجامعة، بناءً على تتسيب رئيس القسم المعني وموافقة مجلس الكلية ومجلس الجامعة، أن يمنح الطالب فضلاً دراسياً واحداً فقط استثناءً لتحقيق متطلبات التخرج وفي جميع الحالات يعلم مدير القبول والتسجيل خطياً بذلك.
4. د. إذا نجح الطالب في المقرر البديل ولم يتخرج في ذلك الفصل ثم طرح المقرر الأصلي يعفى من دراسته، أما إذا رسب في المقرر البديل وطرح المقرر الأصلي في الفصل التالي، فعليه دراسة المقرر الأصلي ولا تطبق تعليمات المادة المعادة على المقرر البديل.